

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٢٦٥ لسنة ٢٠٠١

بتعديل تشكيل بعض لجان التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات

التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق في المنازعات

وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له :

وعلى الكتب الواردة من بعض الجهات الإدارية بتحفيز مثليها لدى اللجان

وتقارير المتابعة الواردة من الأمانة العامة والمعضنة خلو بعض اللجان من رؤسائهما :

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل تشكيل كل من لجان التوفيق الآتية إلى النحو المبين ، قرین كل منها :

اللجنة الأولى لمحافظة أسوان :

يضاف إلى رئاستها السيد المستشار / محمد كمال توفيق محمد حلمى .

اللجنة الرابعة لمحافظة أسوان :

تسند رئاستها إلى السيد المستشار / محمد رشوان على حنفى .

اللجنة السادسة لمحافظة قنا :

تحال أعمالها إلى اللجنة الأولى بهذه المحافظة .

(المادة الثانية)

تعديل أسماء ممثلى الجهة الإدارية فى كل من بجان التوفيق الآتية
إلى الوجه المبين قرينه :

اللجنة الخامسة لوزارة العدل :

السيد / أحمد السيد أحمد غلوش مثلاً أصلياً للجهة الإدارية (محكمة النقض)
السيد / محمد أحمد عطية الزغل مثلاً احتياطياً للجهة المذكورة .

اللجنة الثالثة لوزارة الإسكان والمرافق :

السيد / حمدى أحمد الجندي مثلاً أصلياً للجهة الإدارية .
السيد / مصطفى إبراهيم جاد مثلاً احتياطياً .

اللجنة الثالثة لمحافظة القليوبية :

السيد / عبد الرافع محمد كمال مثلاً للجهة الإدارية .
بدلاً من السيد / رضا أحمد النمكي .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به حتى ٣٠ من سبتمبر ٢٠٠٢

صدر في ٢٠٠١/١٠/٣٠

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر